إذا كان الزوج حسن الخلق مع زوجته وأمه ولكنه لايصلي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة ان زوجها حسن العشرة معها وبار بامه واسلوبه جيد معهم ولكن المشكلة انه لا يصلي. فكيف تتعامل معه؟ الحمد لله رب العالمين وبعد - 00:00:00

اما بره بامه فيشكر عليه. واسأل الله عز وجل ان يتقبل منا ومنه. ولكن عنده محرم عظيم ربما يوجب كفره وخروجه عن ملة الاسلام بالكلية وهي تركه للصلاة. فان الصلاة اعظم - 00:00:24

من بر الوالدين باعتبار طلب الشرع. فهي ثاني اركان الايمان واعظم ممانيه العظام بعد بعد التوحيد والشهادتين وقد فرض الله عز وجل على العبد في كل يوم وليلة خمسة خمسة فروض لا يجوز للعبد ان يتخلف عن واحدة منهن. وقد - 00:00:44

قد شهدت الادلة بان من ترك الصلاة الترك المطلق بمعنى انه لا يصلي مطلقا لا في لا في المسجد ولا في البيت ولا في مكان الوظيفة ولا في استراحة زملائه اذا كانت لهم استراحة معينة. لا يعرف هذا العبد بصلاة مطلقة فانه يعتبر - 00:01:06

كافرا مرتدا خالعا رفقة الاسلام من عنقه بالكلية. وعلى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجل والكفر او قال الشرك ترك الصلاة وقال صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. وقد كان في الكفار من يبر بوالديه ويحسن - 00:01:26

اليهما ويجمل صحبته معهما في هذه الدنيا. ومع ذلك فهو كافر مرتد. وهل يقبل الله عز وجل منه بره بوالديه؟ الجواب لا يقبل الله عز وجل شيئا من العبادات اذا لم يكن قائما على ساقي التوحيد - 00:01:46

دين والاسلام وهذا الرجل مرتد اذا كان تركه للصلاة هو الترك المطلق. فلا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة الترك المطلق. واما اذا كان تركه للصلاة هو مطلق الترك. بمعنى انه يصلي احيانا ويترك احيانا. فهذا - 00:02:06

فاسق ومرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب لكنه ليس بكافر. فعلى المرأة التي زوجها لا يصلي ان تنظر في ان كان يصلي احيانا ويترك احيانا فلا ينفسخ نكاحه. وهي زوجة له. فعليها ان تستمر في - 00:02:26

وحثه وترغيبه وزجره والتعاون معه في امر الصلاة. وعليها ان توصي احد العقلاء من بني قومه او اقاربه او امام المسجد او بعض العلماء ينصحونه ويوجهونه ويتعاونون معه على اداء هذا الواجب العظيم. واما اذا كان تركه للصلاة هو الترك المطلق فانه يعتبر مرتدا - 00:02:46

ويعتبر نكاحه منفسخا. لانه لا حظ للكافر في نكاح المسلمة. فالمسلمة لا يجوز لها ان تبقى تحت نكاح تحت رجل كافر. فيعتبر النكاح منفسخا حتى يتوب الله عز وجل عليه. ثم - 00:03:16

اذا ارادت بعد ذلك الالتحاق بركب نكاحه فيكون ذلك بعقد جديد ومهر جديد كانه نكاح ولكن لا يجوز للمرأة ان تبقى تحت ظل ونكاح رجل لا يصلي مطلقا. لان تارك الصلاة - 00:03:36

كالمطلق يعتبر مرتدا كافرا. والله اعلم - 00:03:56